

الرقم .....  
التاريخ / / ١٤٠٤  
المرفقات .....



المملكة العربية السعودية  
الجمعية الخيرية بضرماء  
تحت إشراف  
**وزارَةُ الْعَمَلِ وَالْتَّعْمِيلِ لِلْجَمِيعَيْتَهَا**  
تأسست عام ١٤٠٥ هـ  
تحت رقم ٨٤



## سياسة جمع التبرعات بالجمعية الخيرية بضرماء

الرقم .....  
التاريخ / / ١٤٠٤  
المرفقات .....



المملكة العربية السعودية  
الجمعية الخيرية بضرماء  
تحت إشراف  
**وزارَةُ الْعَمَلِ الْتَّقِيَّةُ لِجَمَاعَتِهَا**  
تأسست عام ١٤٠٥ هـ  
تحت رقم ٨٤

## سياسة جمع التبرعات بالجمعية الخيرية بضرماء

### مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الازمة لجمع الموارد المالية من مختلف المصادر الممكنة للجمعية.

### التعريف العام

توضح هذه السياسة المسؤوليات العامة في جمع التبرعات والمسؤوليات المحددة لجامي التبرعات ومانحها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

### الالتزامات والضوابط السياسية لجمع التبرعات:

تسعي الجمعية الخيرية بضرماء لكسب التبرعات بمختلف أنواعها النقدية والعينية والخدمية وفتح قنوات مدرة للدخل بشتى الصور والأشكال الممكنة وذلك لتحسين سبل المعيشة للفئات التي تقوم الجمعية بخدمتها.

### ضوابط جمع التبرعات

- ١- يمنع منعاً باتاً استقبال التبرعات من خارج المملكة العربية السعودية.
- ٢- يمنع منعاً باتاً وضع مكان لجمع أو استقبال التبرعات سواء نقدية أو عينية خارج مقر الجمعية.
- ٣- أن يكون العائد من التبرع أعلى من تكلفة الحصول عليه.
- ٤- تلتزم الجمعية في سياستها ولو لتجها الإدارية وجميع ممارساتها وكافة فريق العمل على الدوام بطريقة تتسم بالعدالة والأمانة والاستقامة والشفافية.
- ٥- يتعمد مجلس إدارة الجمعية بالمسؤولية الكاملة أمام الداعمين سواء قطاعات أو أفراد بعدم استخدام أي وسيلة من الوسائل تمس كرامة الفئات المحتاجة.
- ٦- عدم استغلال أعضاء الجمعية وكافة منسوبيها لموقعهم لتحقيق فائدة شخصية وعليه لا يقبل أي تعويض سوى الأجر أو المصارييف المتکلف بها والمحددة لهم.
- ٧- تتبع الجمعية وتو اكب اللوائح الصادرة من الجهة المشرفة عليها بشأن خصوصية وسرية المtribعين. ويتم إمدادهم بجميع المعلومات والتقارير ب مجالات صرف أموالهم.
- ٨- تستخدم وتصرف جميع الأموال التي تم جمعها خلال فترة زمنية محددة للهدف الذي جمعت من أجله، والمتتفق عليه.

الرقم .....  
التاريخ / / ١٤٠٤  
المرفقات



المملكة العربية السعودية  
الجمعية الخيرية بضرماء  
تحت إشراف  
وزارَةُ الْعَمَلِ التَّقِيَّةُ لِلْجَمَاعَاتِ  
تأسست عام ١٤٠٥ هـ  
تحت رقم ٨٤

- ٩- يطبق نظام محاسبي معترف به لتبني حركة التبرعات ومرقبها، وإعداد تقارير دقيقة في حينه ونشرها علينا متضمنة المبالغ التي تم جمعها وكيفيتها واتفاقها والنسبة الصافية المخصصة للهدف الناشط.
- ١٠- الالتزام برغبة المتبرع في حفظ خصوصيته كفاعل خير.
- ١١- تحديد لفنة المستفيدة من هذا التبرع ليصب في استحقاقه استناداً للفتوى الشرعية للزكاة والمجالات المحددة للصرف.
- ١٢- رفع تقارير دورية عن حركة التبرعات في الجمعية.
- ١٣- تحقيق مبدأ الشفافية مع المتبرع من خلال التقارير الدورية لسير التبرع، كذلك الإعلان عن التبرعات المحصلة ضمن التقارير المالية السنوية والمعلن عنها في اجتماع الجمعية العمومية والموقع الإلكتروني.
- ١٤- إرسال خطاب شكر للمتبرع مرفق معه إيصال سند استلام التبرع.

#### المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع الأفراد الذين يتولون جمع التبرعات من القطاع العام أو الخاص أو غير الربحي أو من المصادر الأخرى ويشجع أولئك الذين يستخدمون لجمع التبرعات على توقيع مدونة القواعد الأخلاقية والسلوك المهني.